



الأسهم الممتازة

هیئه سوق المال

مقدمة :

انطلاقاً من حرص هيئة أسواق المال على حماية المتعاملين في أنشطة الأوراق المالية وسعياً منها لتوسيع الجمود بهذا النشاط.

يأتي هذا الإصدار متضمناً عرضاً توضيحياً للأسهم الممتازة في إطار سلسلة الإصدارات التي تصدرها هيئة أسواق المال. ولا يعد مرجعاً قانونياً لذلك الموضوع.

الأسهم الممتازة :

هي الأسهم التي تتمتع ببعض الامتيازات في التصويت أو الأرباح أو ناتج التصفية أو أي حقوق أخرى بشرط أن تكون الأسهم من ذات النوع متساوية في الحقوق والمميزات والقيود.



مبررات إصدار قواعد الأسهم الممتازة :

استناداً إلى أحكام المادة 153 من المرسوم بقانون رقم 25 لسنة 2012 بإصدار قانون الشركات والتي أنطقت بهيئة أسواق المال مهام إصدار شروط وقواعد الأسهم الممتازة وتحويلها إلى أسهم عادية وشروط وإجراءات استهلاكها من قبل الشركة، وكذلك شروط وقواعد تداول الأسهم الممتازة. فقد قامت هيئة أسواق المال بإصدار القرار رقم 67 لسنة 2014 والذي يتضمن الضوابط والقواعد والإجراءات المنظمة لآليات التعامل بهذه النوعية من الأسهم.

وبصورة عامة تدرج توجهات تنظيم ضوابط إصدار الأسهم الممتازة والتعامل بها في إطار العمل لتتويع الأدوات الاستثمارية المتاحة في أسواق المال، والاستفادة من مزاياها المتعددة سواءً للمستثمرين والجهات المصدرة أو للسوق الواقع الاستثماري على وجه العموم. إذ تمثل هذه الأداة الاستثمارية المهمة مصدرًا لتمويل

الشركات وتتويع استثماراتها، مما يمكنها من تحقيق أهدافها، كما تساعد في الوقت ذاته على توفير السيولة الازمة، الأمر الذي يمثل عاملًا محفزاً للبيئة الاستثمارية بصورة عامة.

كما أنها لا تقل أهميةً على صعيد المستثمرين نظراً لما تقدمه من عوائد مالكيها وأفضلية لهم مقارنةً مع حملة الأسهم العادية.



الفرق بين الأسهم الممتازة والأسهم العادية :

الأسهم الممتازة	الأسهم العادية	
* ✗	✓	حقوق التصويت في الجمعية العامة للمصدر
✓	✗	الأولوية في حالة تصفية الشركة
✓	✗	الامتيازات في منح الأرباح

* يستثنى من ذلك في حال عدم توزيع الأرباح المستحقة لحملة الأسهم الممتازة لستين ماليتين متتاليتين حيث يكون لهم حينها الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة للمصدر وفقاً لنسبة مساهمتهم في رأس المال المدفوع، ويسقط هذا الحق المؤقت بالتصويت في حال سداد كامل الأرباح المتأخرة.

خصائص الأسهم الممتازة

تتنوع خصائص الأسهم الممتازة وفقاً لما يحدده المصدر في عقد التأسيس ونشرة الاكتتاب الخاصة بالشركة، حيث يحق لحملة الأسهم الممتازة اختيار خاصية أو أكثر مما يلي:

- تراكم الأرباح:

تمنح هذه الخاصية لحملة الأسهم الممتازة في حال عدم توافر أو إعلان عن الأرباح في سنة مالية ما من المصدر الحق في تجميع الأرباح المحققة حتى سدادها بالكامل.

- قابلية التحويل:

تمنح هذه الخاصية لحملة الأسهم الممتازة حق تحويلها إلى أسهم عادية في رأس مال المصدر في تاريخ لاحق لإصدارها.

- قابلية الاسترداد:

تمنح هذه الخاصية لحملة الأسهم الممتازة حق استردادها إما في تاريخ محدد أو بعد مضي فترة زمنية محددة خلال مدة المصدر.

- المشاركة:

تمنح هذه الخاصية لحملة الأسهم الممتازة الحق في المشاركة في فائض الأرباح إلى جانب المساهمين العاديين بعد توزيع الأرباح بمعدل محدد على هؤلاء المساهمين، كما يكون لهم حق الحصول على حصة تتناسبية من أي عوائد متبقية قد يتلقاها حملة الأسهم العادية في حال تصفية المصدر.



حقوق حملة الأسهم الممتازة :

- يحق لحملة الأسهم الممتازة ممن يمثلون نسبة 5 % أو أكثر من فئة معينة من الأسهم الممتازة المصدرة التقدم بطلب عقد اجتماع إلى مجلس الإدارة .

- لا يجوز تعديل الحقوق أو المميزات أو القيود المتعلقة بالأسهم الممتازة إلا بقرار عن الجمعية العامة غير العادية، وبموافقة ثلثي حملة هذا النوع من الأسهم، وفي حال تأثير التعديل على حقوق فئة أخرى من المساهمين يجب الحصول على موافقة ثلثي حملة فئة الأسهم المتأثرة.

- لا يجوز اتخاذ أي قرار بتصفية المصدر أو بتخفيض رأس ماله أو باسترداد الأسهم الممتازة على خلاف ما ورد في نشرة الاكتتاب دون الحصول على موافقة ثلثي حملة الأسهم الممتازة.

- يجوز لحملة الأسهم المتداولة التصويت على قرارات الجمعية العامة للمصدر في حال لم يتم توزيع كامل الأرباح المستحقة للأسهم المتداولة لمدة سنتين ماليتين متتاليتين للمصدر.

- يكون لحملة الأسهم المتداولة حق أولوية الاكتتاب في الأسهم المتداولة الجديدة لنفس المصدر شريطة أن تكون حقوق الأولوية منصوص عليها في عقد الشركة ونشرة الاكتتاب في الأسهم المتداولة الحالية.

الاكتتاب بالأسهم المتداولة :

يتم إصدار الأسهم المتداولة عن طريق الاكتتاب الخاص فقط، حيث يقوم المصدر بطرح الأسهم المتداولة للاكتتاب الخاص من خلال توجيه دعوة الاكتتاب إلى "مستثمر خبير" يتخد أحد الأشكال التالية شريطة ألا يقل مبلغ الاكتتاب عن مائة ألف دينار كويتي أو ما يعادله :

1 - حكومة دولة الكويت .

2 - بنك الكويت المركزي .

3 - البورصة أو وكالة المقاصة .

4 - هيئة عامة أو مؤسسة أو جهة حكومية في دولة الكويت .

5 - شخص مرخص له يعمل لحسابه الخاص .

6 - بنك محلي يعمل لحسابه الخاص .

7 - شركة تمويل تعمل لحسابها الخاص .

8 - عميل لشخص مرخص له بشرط :

• أن يكون الطرح من خلال الشخص المرخص له .

• أن تكون جميع المراسلات قد تمت مع الشخص المرخص له .

• تعيين الشخص المرخص له كمدير استثمار .

9 - شخص طبيعي صاحب قيمة صافية ملكية شخصية أو مشتركة مع زوجه تتجاوز مليون دينار كويتي أو ما يعادلها دون احتساب مقر السكن الرئيسي للشخص وقت الطرح الخاص .

10 - نظام استثمار جماعي أو صندوق تقاعد منظم في دولة الكويت .

11 - شركة تم إدراج أسهمها في البورصة .

12 - شركة رأس مالها المدفوع مليون دينار كويتي أو ما يعادله على الأقل .

13 - أي شخص آخر توافق عليه الهيئة .

التعامل في الأسهم الممتازة :

تم التعاملات في الأسهم الممتازة للكويتيين وغير الكويتيين عن طريق نقل الملكية فقط مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية للهيئة والتعليمات والقرارات الصادرة عنها، حيث لا يجوز إدراجها بالبورصة، مع الحرص على وجوب وجود سجل خاص للمصدر لدى وكالة المقاصلة تقييد فيه جميع البيانات اللازمة وتم التسوية وفق الممارسات المسموح بها من الهيئة.



هيئة السوق المالية